

حلقات نور على الدرب (601) للشيخ صالح بن محمد اللحيدان - المجموعة الثانية (053 حلقة) #كبار_العلماء

صالح اللحيدان

المكتبة الصوتية لسماحة الشيخ العلامة صالح بن محمد اللحيدان حفظه الله. حلقات نور على الدرب. بسم الله الرحمن ايها السادة المستمعون السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ومرحبا بكم في هذا اللقاء الذي نعرض فيه رسائلكم - 00:00:00

استفساراتكم على فضيلة الشيخ صالح بن محمد اللحيدان عضو مجلس القضاء الاعلى اه مرحبا بكم فضيلة الشيخ وهذه مجموعة رسائل من الاخوة المستمعين. اه نبدأها اه هذه الرسالة تقول من اختكم في الاسلام المؤمنة بالله من المدينة المنورة. اه بعد السلام وثناء العطر على اه المشائخ وعلى البرنامج تقول - 00:00:20

انني من المحبات جدا للشعر وقراءته والاحتفاظ به. وخاصة الشعر العربي القديم. فما رأي فضيلتكم وهل هو حرام ام بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على عبده وخيره ورسوله محمد وبعد - 00:00:46

فجوابا على سؤال هذه السائلة ان قراءة الشعر العربي القديم وحفظه والاعتناء به من الامور الحسنة لانه يقوم اللسان ويساعد على فهم مقاصد كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم - 00:01:04

فاذا صاحب ذلك نية صالحة وقصد حسن بان يتقوى في فهم اللغة العربية التي هي وسيلة معرفة احكام الشريعة وفهمها من كتاب الله وسنة رسوله فان الانسان يثاب على ذلك - 00:01:24

ان شاء الله فحفظ الشعر والافتناء به من الامور التي اعتنى بها السلف من عهد الصحابة فمن بعدهم واثنى به الخلفاء في عهد بني امية ومن بعدهم لان الشيعة ديوان العرب هو سجلهم وهو - 00:01:39

السجل الواضح للغة العرب التي هي لغة القرآن الكريم التي لا يمكن ان يفهم القرآن الكريم بدونها حفظ هذه المرأة الشعر اذا قصدت به تقويم لسانها وتقوية ملكتها في اللغة العربية فان في ذلك ثوابا عند الله سبحانه وتعالى ان شاء الله. اسأل الله ان يوفق جميع المسلمين والمستمعات - 00:01:58

الاعتناء بلغة القرآن ويقصد بذلك فهم مقاصد كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم. احسنتم. ايضا تقول الاخت المؤمنة بالله من المدينة المنورة لي ابنة تبلغ من العمر سنتين وقد سبق وقمت بتصويرها واحتفظ الان بالصور في بومن خاص ولكن في المدة - 00:02:19

الاخيرة حرمت التصوير او القيام بذلك. ولم امزق صور ابنتي للاحتفاظ بها للمستقبل ولعلم فضيلة الشيخ اه انني من المحافظات جدا على الصلاة والصيام وقراءة القرآن الكريم ولله الحمد. ولم يسبق لي ان تصورت الا في احد المستشفيات للبطاقة - 00:02:39

حيث لا علاج الا بتلك البطاقة والصورة فما رأي فضيلتكم لا شك ان التصوير من الامور التي تظافرت الادلة على النهي عنه وتحريمه واحمد الله وينبغي ان تحمد الله اختنا على ما من الله به عليها من النفرة من التصوير وكراهيته والافتناع بتحريمه - 00:02:58

ومن تمام ذلك ان تمزق ما لديها من صور لانه جاء في الحديث الصحيح ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب ولا صورة و بين النبي صلى الله عليه وسلم ان شرار الخلق عند الله المصورون - 00:03:26

فاتلاف هذه الصورة من الامور التي تدل على صحة التوبة وقوة العزيمة على اتباع سنة النبي صلى الله عليه وسلم في تحريم التصوير ولا ثمرة ترجى من الاحتفاظ بهذه الصورة. سورة الفتاة الصغيرة الاستذكار. لانها لا تفيد لا صحة ولا علما. وما دام -

00:03:44

وان الله من على اختنا توبتي وترك التصوير والابتعاد عنه من المبادرة الى تمزيق الصور التي عندها دلالة واضحة على صدق التوبة وانصح جميع المستمعين ان يهتموا بالابتعاد عن التصوير. وعدم الاحتفاظ بالصور. لان الانسان لا ينبغي ان يحتفظ بما لا ضرورة -

00:04:06

الاحتفاظ به هناك امور قد لا يستطيع الانسان التخلص منها بامور تصوير كيف صورة البطاقة او حافظة النفوس او الاقامة او جواز السفر او ما يتعلق بالشهادة هذه امور اضطرارية لا يستطيع الانسان التخلص منها ما دام محتاجا الى العيش مع هؤلاء الناس -

00:04:29

والتقلب في امور حياتهم وكذلك الصورة التي في النقود والشريعة ما تأتي بالامور التي لا تتفق مع متطلبات حياة الناس الضرورية لكن هناك امور لا حاجة اليها كاتخاذ التصوير ومن حفظ الصور فيه. فما الفائدة من ذلك الا تنفيغ الملائكة من دخول ذلك المنزل -

00:04:50

وفق الله جميع التقيد لما جاء عن الله وعن رسوله صلى الله عليه وسلم. اللهم صلي وسلم. اه ايضا اه هذه رسالة من اه المرسل علي محمد غشام بارقي جوازات الدمام - 00:05:11

وقد اجبنا في حلقة ماضية على بعض استفسارات هذا الاخ لكن هذا استفسار اخر. يقول بعض الناس يكون في الظمان الاجتماعي مع العلم انه ليس بحاجة الى ذلك اي انه غني فما حكم ذلك؟ افيدونا جزاكم الله خير الجزاء - 00:05:24

لا يجوز للمسلم ان يحتال لقبض شيء من المال بغير طريق شرعي و ما خص للظمان الاجتماعي انما خصص من اجل اعطاء الفقراء فمن كان غنيا عن ذلك المال فانه لا يحل له ان يدعي الفقر - 00:05:42

ليأخذ من ذلك المال وعليه ان يتصور ان الله قادر على ان يجعله من الفقراء حقيقة فاعلانه الفقر والاستشهاد عليه انما هو في الحقيقة شهادة زور وتزوير مخادعة لله سبحانه وتعالى والله لا يخادع. وانما يخدع ذلك الانسان نفسه فعليه ان يتوب الى الله

ويتخلى عن ذلك ويبتعد عنه - 00:06:04

فان الله سيبارك له بما اعطاه وينفعه سبحانه وتعالى بما من به عليه من نعم ولا يحل له ان يأخذ من هذا المال بطرق احتيالية ومخادعة وتزوير فان ذلك من اكل المال بالباطل. والله لا يبيح للانسان ان يأكل المال بالباطل. فعلى هذا الاخ ان يتوب الى الله

ويتخلى عن ذلك - 00:06:31

ويرجع الى طلب المال من حله. واذا فعل ذلك فان الله سيعوضه خيرا مما ترك. ان شاء الله. اه هذه رسالة وردت اه للبرنامج من

الدمام من السائل صاد الف ميم - 00:06:53

يقول آآ ما حكم الاسلام في سماع القرآن الكريم بالنسبة لمن عليها عادة وكذلك التسبيح والاستغفار وذكر الله كل ذلك مباح وانما الذي ورد فيه هل تقرأ القرآن المرأة بنفسها اذا كانت حيظا او لا - 00:07:09

وكثير من اهل العلم يرى انها اذا خشيت ان تنسى القرآن في اذا لم تقرأه في مدة حيظها فانه يجوز لها ان تقرأ القرآن. اما استماعها اياه فجاز في حال الحيض او غيره - 00:07:31

والتسبيح والتلهيل امر مطلوب منها ان تستعمله سواء كانت حائضا او غير حائض نعم ايضا تسأل المستمعة صاد الف ميم من الدمام عن كيفية زكاة التجارة تقصد عروض التجارة وفيما تجب في رأس المال ام في الربح ام في محل التجارة اذا كان المحل -

00:07:44

ذو قيمة مالية عالية اه وتقول وما مقدار هذه الزكاة اما مقدار الزكاة فهو ربع العشر اي اثنان ونصف في المئة. نعم واما عروض التجارة فانها تجب الزكاة فيها والزكاة تجب على رأس المال وربحه. فمثلا لو ان المحل التجاري عند بدء الحول يساوي عشرة الاف

ريال - 00:08:07

وعند تمام الحول زاد من الارباح حتى وصل الى عشرين الف ريال. فان صاحب ذلك المتجر يزكي على عشرين عشرين الف ريال. لان

زكاة ربح المال تبع لاصله فيزكى اصل المال وربحه - [00:08:37](#)

جميع هذا هو زكاة عروض التجارة واذا بلغ المحل التجاري النصاب وحال عليه الحوض وجبت فيه الزكاة والنصاب انما يقدر بالفضة بحوالي ستة وخمسين ريال عربي تقريبا. نعم هذا نصاب - [00:08:57](#)

التجارة. فعلى المسلم ان يعتني بذلك غاية الاعتناء. قبل ان يسأل عن حقوق الفقراء في ما له فلا يجد جوابا. عليه ان يخرج الزكاة لانها حق الفقراء ولو ان عنده - [00:09:16](#)

في ذمته مالا لمحتاج لطالبه واخذه منه بواسطة القضاء. فاموال الفقراء التي بذمتها التي هي الزكاة يجب عليه ان يتخلص منها قادر على ذلك. نعم احسنتم. ايضا يقول المستمعة اذا كان لي اب فقير - [00:09:29](#)

واخوة بنات في سن الزواج. فهل يجوز ان ادفع اليهم بزيادة مالي؟ ام يجب اعانتهم من ما لي ودفع الزكاة اه لمن هم هم افقر من ذلك وما انواع الفقراء الذين يجب دفع الزكاة لهم؟ وما هي درجة الفقر التي نقول عندها ان هذا الانسان فقير - [00:09:46](#)

تجب مساعدته اذا كانت هذه الاخت السائلة تملك مالا كثيرا تستطيع ان تنفق على ابيها واخواتها من مالها دون تضرر فانه لا يحل لها ان تعطيه من الزكاة وعليها ان تنفق عليهم ما دامت قادرة على الانفاق - [00:10:06](#)

فان كانت غير قادرة على الانفاق وانما تزكي هذا المال الذي عندها واذا انفقت عليهم لم يبقى عندها ما تزكيه فانه يجوز لها ان تعطيه من الزكاة او ان تعطيه الزكاة بكاملها ولا شيء عليها في ذلك وتبرأ - [00:10:24](#)

وانظمتها باعطائهم الزكاة لان الزكاة على القريب صدقة وبر نعم واما الفقراء او حد الفقير ذكر العلماء ان الفقير هو الذي لا يملك مقدار قوت سنته او قيل مقدار قوت نصف السنة فيعطى - [00:10:41](#)

ما يكمل قوت السنة وتختلف درجات الفقراء وتختلف درجات الفقر على حسب المجتمع الذي يعيش فيه الناس ففي بعض الحالات يقول الانسان وان وجد طعاما وشرابا يعد فقيرا لانه لا يستطيع ان يشتري ملابس مناسبة - [00:11:01](#)

للمجتمع الذي يعيش فيه انما لا يجوز ان يعطى ذلك القادر على الانفاق على نفسه من الزكاة مع وجود من هو افقر منه ممن لا يستطيع ان يقيت نفسه فان الزكاة انما هي حق للفقراء والمساكين. كما قصى الله جل وعلا علينا ذلك في كتابه الكريم. وفصل

مصارفها ومواضعها فعلى - [00:11:21](#)

ان يتقي الله في ذلك والا يحابي في زكاته والا يبخس الفقراء حقهم فيعطيهما اقاربه يمنع المستحقين الذين هم اشد حاجة من اقاربه. عليه ان يتقي الله في ذلك لان - [00:11:44](#)

هذه الزكاة ليست ما له الخاص حتى يتصرف فيه كما يريد وانما هي مال الفقراء يوزعها على مستحقيها وهو بمثابة الوكيل الامين الذي عليه ان يؤديها على مقتضى الامانة ويعطي كل صاحب حق حقه على حسب الاستطاعة. والله يقول فاتقوا الله ما استطعتم -

[00:12:00](#)

ايضا تقول المستمعة هل يجب استئذان الزوج اه عند تصرف المرأة في مالها الخاص ام لا اختلف العلماء في هذا فقول ان المرأة المزوجة لا يصح لها ان تتصرف في مالها الا باذن زوجها - [00:12:23](#)

ولكن الصحيح انها اذا كانت رشيدة فان لها التصرف في مالها بدون اذن زوجها وليس لزوجها اي حق في منعها من التصرف في مالها وقد كانت نساء الصحابة يتصدقن من اموالهن ولا يتعرض لهن ازواجهن ويعلم النبي - [00:12:41](#)

صلى الله عليه وسلم ذلك فيقره يقرهن عليه وقد قام في يوم يوم عيد بعد ان وعظ الرجال فتخطاهم الى نساء وبعضهن وامرهن بالصدقة فصرن يتصدقن منهن من تتصدق بقرضها ومنهن من تتصدق بخاتمتها الى غير ذلك فدل ذلك - [00:13:01](#)

على ان المرأة لها ان تتصرف من مالها بما شاءت اذا كانت رشيدة ولا سلطانة لزوجها عليها في ذلك. نعم احسنتم. ايضا اه المستمع الصادق ميم من الدمام تسأل وتقول هل يدخل في نطاق بر الوالدين ان يسكن معهم الابن وزوجته واولاده - [00:13:21](#)

ويعيشون معا. علما بان ذلك يتسبب عنه مشاكل كثيرة على الابن ان يحرص على ارضاء والديه وان يجتهد في برهما ومصالحتهما ومصاحبتهما بالمعروف فاذا كانت الزوجة تقبل ان تسكن مع والديه ولا يترتب عليه ذلك مشقة ولا اساءة عشرة مع الوالدين -

فانه ينبغي له ان يسكن معهما فان لم ترضى الزوجة بالسكنة مع ابويك فان لها الحق في ان تسكن في بيت لوحدها ما لم يكن قد
تعارف الناس على ان - [00:14:08](#)

الزوجات يسكنن مع اباء ازواجهن. لان العرف له دخل في مثل هذه الامور. ولا يصح للزوجة ان تشق على زوجها في مثل هذا لكن
ليس من لازم البر ان يسكن الولد مع والديه. فلربما كانت سكناه مع والديه سببا في اساءة - [00:14:21](#)
فيهما وتقليل برهما ربما كان سكناه خارج منزل والديه اقرب في برهما واكثر حنانا وعطفا منه عليهما لا سيما اذا كان عند الابوين كما
في سؤال هذه السائلة اولاد اخرون - [00:14:41](#)

يسكنون معهم ويؤنسون يؤنسونهم ويصعدون بهم ولربما تسبب في سكنى هذا الولد مع والديه وزوجته وقد له اطفال مشاكل عائلية
قد تكن سببا في نوع من القطيعة. فالانسان عليه ان يعمل ما يكون اقرب لطاعة - [00:14:58](#)

في حق والديه فان كانت طاعة الله جل وعلا تتحقق في سكناه في منزل مستقل سكن وان كانت طاعة الله تتحقق في سكناه مع
والديه فعل وعليه فهو اذا اتقى الله هيا الله له جل وعلا اسباب الخلاص من المشاكل فانه من يتق الله يجعل له - [00:15:18](#)
مخرج احسنتم ايها السادة الى هنا ونأتي على نهاية هذا اللقاء آآ وقد عرضنا اسئلة آآ المستمعين الاخوت المؤمنة من المدينة المنورة
وتسأل عن حكم قراءة اه الشعر القديم والصور للاطفال والصور بصورة عامة - [00:15:38](#)

والمستمع علي محمد غشام البارقي من جوازات الدمام وقد سأل عن حكم اخذ ضمان لغير المحتاج واخيرا عدة اسئلة منا المستمع
حصاد الف ميم من الدمام وعرضنا هذه الاسئلة على فضيلة الشيخ صالح بن محمد الحيدان عضو مجلس القضاء الاعلى. اه شكرا
لفضيته وشكرا - [00:15:56](#)

لحسن متابعتكم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:16:16](#)